الأمم المتحدة

A/HRC/16/28

الجمعية العامة

Distr.: General
5 January 2011
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة السادسة عشرة

البند ٧ من جدول الأعمال

حالة حقوق الإنسان في فلسطين وفي الأراضي العربية المحتلة الأخرى

تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن تنفيذ قرار مجلس حقوق الإنسان ٦/١٥

موجز

يتضمن هذا التقرير معلومات عن تنفيذ قرار مجلس حقوق الإنسان ٦/١٥. وهو يستعرض الفقرات الرئيسية للقرار ٦/١٥ وحالة تنفيذها.

أولاً - خلفية

١- اعتمد مجلس حقوق الإنسان، في دورته الخامسة عشرة، القرار ٦/١٥ المعنون "متابعة تقرير لجنة الخبراء المستقلين في مجال القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان المنشأة بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان ٩/١٣". وفي الفقرة ٩ من ذلك القرار، طلب المجلس إلى المفوضة السامية أن تقدم تقريرها عن تنفيذ هذا القرار إلى المجلس في دورته السادسة عشرة.

٢- ويُقدَّم هذا التقرير عملاً بذلك الطلب. وهو يتضمن معلومات عن حالة تنفيذ القرار ٦/١٥ حتى ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠.

٣- ومن أجل إعداد هذا التقرير، وجَّهت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، مذكرة شفوية إلى كل من البعثة الدائمة لإسرائيل لدى مكتب الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة في جنيف، وبعثت المراقب الدائم

الرجاء إعادة الاستعمال

لفلسطين لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف. وطلبت المفوضية في مذكرتها الشفوية تقديم معلومات عن أية خطوات اتخذت أو يُعتزم اتخاذها من قبل حكومة إسرائيل والسلطة الوطنية الفلسطينية، على التوالي، من أجل تنفيذ قرار المجلس ٦/١٥.

٤- وبالنظر إلى قصر المدة الفاصلة بين اعتماد القرار ٦/١٥ في ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ والموعد النهائي المحدد لتقديم هذا التقرير، تعتزم المفوضة السامية أن تقدم في الوقت المناسب أية معلومات محدثة ذات صلة بالموضوع، إن توفرت، فيما يتعلق بأي تطورات هامة تتصل بتنفيذ القرار.

ثانياً - تنفيذ قرار مجلس حقوق الإنسان ٦/١٥

٥- طلب المجلس إلى الأمين العام، في الفقرة ١ من القرار ٦/١٥، متابعة تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير بعثة الأمم المتحدة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق بشأن النزاع في غزة (A/HRC/12/48)، وفقاً لقرار المجلس د إ-١/١٢. وفي الفقرة ٢ من القرار ٦/١٥، طلب المجلس الشيء نفسه من المفوضة السامية لحقوق الإنسان.

٦- وإن تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير بعثة الأمم المتحدة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق بشأن النزاع في غزة، حتى ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، هو أمر يتناوله بصورة شاملة تقرير الأمين العام المعنون "التقدم المحرز في تنفيذ توصيات بعثة تقصي الحقائق من قبل جميع الأطراف المعنية، بما فيها هيئات الأمم المتحدة، وفقاً للفقرة ٣ من الفرع باء من قرار مجلس حقوق الإنسان د إ-١/١٢" (A/HRC/15/51). ووفقاً للفقرة ١٩٧٩ من تقرير بعثة تقصي الحقائق، ستولي مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان اهتماماً لتوصيات البعثة في تقاريرها الدورية التي تقدم إلى مجلس حقوق الإنسان بشأن الأرض الفلسطينية المحتلة. وفي هذا الصدد، يُلاحَظ أن المفوضة السامية ستقدم تقريراً دورياً إلى المجلس في دورته السادسة عشرة بشأن حالة حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة (A/HRC/16/71). وسيشمل التقرير الفترة الممتدة من ٤ شباط/فبراير إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠.

٧- وفي الفقرة ٥ من القرار ٦/١٥، يحث المجلس اللجنة الفلسطينية المستقلة للتحقيق على إتمام تحقيقاتها لكي تشمل الإدعاءات المتعلقة بقطاع غزة المحتل، على نحو ما هو وارد في تقرير بعثة تنقصي الحقائق. وفي الفقرة ٧ من القرار ٦/١٥، يحث المجلس إسرائيل على إتمام التحقيقات، وفقاً للمعايير الدولية المتمثلة في الاستقلالية والشمول والفعالية والسرعة، في الانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان التي أبلغت عنها بعثة تقصي الحقائق.

٨- وحتى تاريخ تقديم هذا التقرير، لم تكن المفوضية السامية لحقوق الإنسان قد تلقت أية معلومات فيما يتعلق بتنفيذ ما جاء في الفقرة ٥ أو الفقرة ٧ من القرار ٦/١٥، أو

أحاطت علماً بهذه المعلومات بأي شكل آخر. ومن المتوقع أن تقدم لجنة الخبراء المستقلين في مجال القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان، التي أنشئت عملاً بقرار المجلس ٩/١٣ واستؤنفت وجُدّدت ولايتها بموجب القرار ٦/١٥، تقريراً إلى المجلس في دورته السادسة عشرة عن تنفيذ هاتين الفقرتين.

٩- وفي الفقرة ٨ من القرار ٦/١٥، قرر مجلس حقوق الإنسان تجديد واستئناف ولاية لجنة الخبراء المستقلين، المنشأة عملاً بقرار المجلس ٩/١٣، وطلب إلى اللجنة أن تقدم تقريرها إلى المجلس في دورته السادسة عشرة. وفي الفقرة نفسها، طلب المجلس أيضاً إلى المفوضة السامية لحقوق الإنسان أن تواصل تقديم كل ما يلزم من التسهيلات الإدارية والتقنية واللوجستية لأعضاء اللجنة لتمكينهم من أداء ولايتهم بسرعة وفعالية.

١٠- وفي تاريخ تقديم هذا التقرير، علمت المفوضية السامية أن عضوين من أعضاء لجنة الخبراء المستقلين هما كريستيان توماشات وبارام كوماراسوامي غير قادرين على مواصلة عملهما بموجب الولاية المجددة والمستأنفة. كما علمت المفوضية السامية أن القاضية ماري ماكغوان ديفيس تستطيع مواصلة العمل كعضو في اللجنة بموجب الولاية المجددة والمستأنفة. ومن المتوقع أن يُستعاض عن العضوين غير القادرين على مواصلة العمل بعضوين جديدين وأن تقدم اللجنة تقريرها إلى المجلس في دورته السادسة عشرة. وفي تاريخ تقديم هذا التقرير أيضاً، كانت المفوضة السامية تعمل على إنشاء أمانة لتزويد أعضاء اللجنة بالمساعدة الإدارية والتقنية واللوجستية اللازمة لتمكينهم من أداء ولايتهم بسرعة وفعالية.